

## توزيع الارباح والخسائر على الشركاء - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول كيف يقول النبي الحرمين الشريفين في حالة الخسارة؟ اذا كان خسارة ما في ربح فكان خسارة ما فيه. لكن  
كانه يقول اذا كان يعني المال خسر. هذا يختلف - [00:00:00](#)

حسب الشرع فقد تكون مضاربة قد تكون شركة وان كانت شركة مضاربة فالخسارة على والخسارة عليك ثم صاحب المال  
خسر معنا والمضارب خسر عمله وجهده. ولو اعطيته انسان مثلا مئة الف يبارك بها وجود بينكم - [00:00:20](#)

مناسبة فخرت العملية وترك المال. لا شيء على المظالم ذلك لا شيء للموضوع طيب اعطني مكان عملي انا عميل شافه وذهبت واتفق  
مع الشركات بلا شيء انت حقت في الربح ولم يخرج الربح وهو حقه - [00:00:40](#)

وهذا من طيب النفوس في الخسارة هذا خسران ما انتهت خسرت جهدك اما اذا بقي شيء من رأس المال فهو لصاحبه وليس للمضارع  
بشيء. اما اذا كان اشتركا بما لديهما وجهديهما شركة عماد. شركة عنان يعملان بجودهما يعني - [00:01:10](#)

فاذا خسر ملك الربح وذهب بعض المال المال يقتسمان بحسب نصيبهما فاذا كان لاحدهم والاخر له مئتان فنسبة المئة الى المئتين  
الثالث. فالباقي يقتسمان لصاحب المئتين الثلثان ويصاحب المئة الثلث صاحب المائة ثلث بحسب المال بحسب رأس مالهما اما الربح  
ليست بحسب رأس المال - [00:01:40](#)

وان كان الاتفاق بحسب رأس المال من ان يكون المال مئة ومائة ويقول لك خمسمية هذه خمس مئة يعني مناسبة لا بأس لكن احيانا  
قد يكون صاحب المئة يأخذ تمانيين في المئة - [00:02:20](#)

وصاحب المئتين يأخذ عشرين بالمئة. لان صاحب المئة صاحب بصيرة ويعمل هذا يعمل. لكن عمل التابع العمل مع هذا بانه بسيط  
التجارة ويعرف بيع والشراء فرضي ان يشاركه في مال كثير وهذا مال قليل - [00:02:40](#)

وايضا يعطيه النسبة الاكثر بحسب ما اتفق عليه بحسب ما اتفقا عليه. نعم - [00:03:00](#)